THE PERMANENT MISSION OF THE SYRIAN ARAB
REPUBLIC TO THE UNITED NATIONS - NEW YORK

بعثة الجمهورية العربية السورية
الدائمة لدى الأمم المتحدة - نيويورك

بيـــان

وفد الجمهورية العربية السورية

يلقيه

السكرتير أول

وسام عجيب

Wissam Ajeeb

أمام

اللجنة الخامسة

حول البند 136

" الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ "

الرجاء متابعة النص عند الإلقاء

نيويورك في ٨ تشرين أول ٢٠١٩

أتوجه بداية بالتهنئة لكم على توليكم مهام رئاسة اللجنة الخامسة متمنياً لكم النجاح في مهامكم، ولكم أن تعتمدوا على تعاوننا ودعمنا بما يكفل احترام مبدأ المساواة بين الدول الأعضاء وتحقيق أهداف ومقاصد هذه المنظمة الأممية.

السيد الرئيس،

لقد اطلع وفد بلادي على ما ورد في كل من تقرير الأمين العام حول "الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠"، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الصادر بالوثيقة A/74/7 بخصوص ما يسمى "الآلية الدولية المحايدة والمستقلة في سورية"، أي IIIM.

وفي الوقت الذي لا تزال فيه حكومة بلادي ترفض من حيث المبدأ إنشاء ما يسمى "IIIM"، فإنها تؤكد على تحفظها المطلق تجاه كل ما ورد بشأنها في تقرير الأمين العام واللجنة الاستشارية، وعدم القبول أو الاعتراف بأي من ولاياتها وأنشطتها وأعمالها غير الشرعية، واعتراضها ورفضها الكاملين لمبدأ تحميل الميزانية العادية للأمم المتحدة أعباء تمويل هذا الجهاز غير الشرعي.

السيد الرئيس،

اسمحوا لي هنا أن أُعيد التأكيد على مجموعةٍ من الحقائق السياسية والمبادئ القانونية التي تستند إلى ميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي، والتي تثبت بلا شك أن ما يسمى "IIIM" هي جهاز غير شرعي ولا صلاحية للجمعية العامة بإنشائه:

أولاً – إن قرار الجمعية العامة غير التوافقي "٢٤٨/٧١" الذي أدى إلى إنشاء ما يسمى "IIIM"، شكَّل خرقاً للمادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة، التي تنص على ما يلي: "عندما

يباشر مجلس الأمن، بصدد نزاعٍ أو موقفٍ ما، الوظائف التي رُسمت في الميثاق، فليس للجمعية العامة أن تُقدِّم أية توصية في شأن هذا النزاع أو الموقف إلا إذا طلب ذلك منها مجلس الأمن".

إن مجلس الأمن كان ولا يزال منخرطاً بشكلٍ كامل، في ممارسة مسؤولياته وولاياته في الحالة السورية، وهو الأمر الذي يجعل تدخل الجمعية العامة دون طلبٍ من مجلس الأمن خرقاً فاضحاً ومعيباً للميثاق.

ثانياً – تنص المواد ١٠ و ١١ و ١٢ و ٢٢ من الميثاق صراحةً وبشكلٍ لا لبس فيه على الولايات الممنوحة للجمعية العامة، والتي لا يرد فيها على الإطلاق أن للجمعية العامة ولاية إنشاء جهاز تحقيق أو جهازٍ قضائي أو مثل ما يسمى "IIIM"، باعتبار أن هذه الولاية منوطةٌ حصرياً بمجلس الأمن.

ثالثاً – إن حكومة الجمهورية العربية السورية لم تطلب أصلاً أي مساعدة فنية أو تقنية من الأمم المتحدة لتأسيس ما يسمى "IIIM"، كما أن إنشاء هذا الجهاز غير الشرعي جرى دون التشاور أو التنسيق مع حكومة الجمهورية العربية السورية، البلد المعني، ودون الحصول على موافقتها.

رابعاً – لا يمكن لحكومة بلادي أن تقبل بأن يتم تجميع ما يسمى "أدلة" خارج حدودها الوطنية عبر جهازٍ غير قانوني تم إنشاؤه دون موافقة الدولة المعنية ودون التشاور معها، ودون توفر الحد الأدنى من الضمانات والمعايير المتعلقة بمصداقية تسلسل عهدة وحيازة الأدلة أو ما يُعرف في القانون الجنائي بـ "Chain of Custody"..

خامساً– إن حكومات الدول التي تقف وراء إنشاء ما يسمى "IIIM" والتي تروج لها إنما تسعى إلى توريط الأمم المتحدة والدول الأعضاء في تسديد فاتورة هذا العمل غير الشرعي، من خلال

تحميل عبء تمويلها على الميزانية العادية للأمم المتحدة. وهنا نلفت انتباه الدول الأعضاء إلى مسألة في غاية الأهمية وهي أن الولايات الممنوحة لما يسمى "IIIM" غير مُحددةٍ لا بمكان ولا بزمان ولا بأية قيود أو معايير تتَّسق مع الميثاق، ومع قواعد العمل الراسخة في منظمتنا الأممية.

سادساً – إن مخرجات أية عملية سياسية في سورية ستقوم على تحقيق العدالة في إطار عملية وطنية يقودها السوريون أنفسهم وعبر مؤسساتهم القانونية والقضائية الوطنية، وقد نجحت الحكومة السورية، بالتنسيق الوثيق مع الأصدقاء في روسيا وإيران، وبالتعاون مع المبعوث الخاص للأمين العام السيد غير بيدرسون، في التوصل إلى إنجاز تشكيل اللجنة الدستورية التي أعلن عنها معالي الأمين العام للأمم المتحدة، وفي الاتفاق على مرجعيات وأسس عملها بملكية وقيادة سورية بعيداً عن أي تدخل خارجي. وهو الأمر الذي يفرض على الأمم المتحدة المحافظة على الحياد والمصداقية في تيسير هذه العملية، والنأي بنفسها عن الضغوط السياسية والمالية وممارسات الاستقطاب التي تتَّبعها حكومات بعض الدول الأعضاء في الترويج لما يسمى "IIIM".

السيد الرئيس،

إن من يقف وراء إنشاء هذا الجهاز غير الشرعي يسعى إلى توريط الأمم المتحدة في فخ اختلاق سابقةٍ غير قانونية خطيرة تتلاعب بالقانون الدولي ومبادئه، وتعتمد على مفاهيم خلافية لا تزال مثار جدلٍ عميق. وبالنتيجة، ستشكل هذه السابقة، أي إنشاء ما يسمى "IIIM"، قاعدة غير قانونية يتم البناء عليها لاحقاً لاستخدامها من قبل دول نافذة للتدخل في الشؤون الداخلية لأية دولة عضو، واستهداف سيادتها واستقرارها عبر مظلة الأمم المتحدة.

ختاماً، نهيب بالدول الأعضاء أن تنأى بنفسها عن هذه الآلية غير القانونية وأن تمتنع عن إقامة أية صلة أو تعاون معها، وأن تتصدى لمحاولات تمويلها عبر الميزانية العادية للأمم المتحدة، لا سيما في ظل الخلافات الكبيرة وحالة عدم التوافق حيالها .. لا تسمحوا لمن يقف وراء إنشاء هذا الجهاز غير الشرعي بتوريط منظمتنا الأممية في تمويله.

وشكراً السيد الرئيس ...